

النص النوازي بين حاجة المؤرخ إليه وصعوبة التعاطي المنهجي معه

*د.كريب عبد الرحمن

الملخص:

توسيع إهتمام الباحثين المحدثين في الآونة الأخيرة من القرن العشرين بالكتب النوازيلية، باعتبارها مصدراً جديداً في الكتابة التاريخية بغرض تجديد آليات البحث التاريخي. غير أن الملفت للإنتباه أن هناك العديد من الصعوبات التي لا تزال تواجه الباحثين عند تعاطيهم هذا النوع من المصادر، ووقفوا عند هذا الإشكال المنهجي يسعى البحث تسليط الضوء على بعض هذه الصعوبات، لغرض استغلال القيمة المعرفية لهذا النوع من التأليف مقترحاً مجموعة من الخطوات المنهجية للتغلب على بعض المعوقات، لأجل تحقيق أقصى قدر من الفوائد من محتوى النصوص النوازيلي.

الكلمات المفتاحية: البحث التاريخي؛ النص النوازي؛ الصعوبات المنهجية؛ الصعوبات؛ الحلول.

Abstract :

Interest has expanded in books of ANAWAZIL fiqhia by taking it as a new source in historical writings which go beyond the traditional ones. However , there are numerous difficulties which are still facing researchers in this tendency. The aim of this article is to shed light on some of these difficulties as the problematic of resident of the question in ALNAZILA in time and place ,as well as the difficulties of dealing with concepts and notions of ANAWAZIL text. This article suggests a set of methodic step to overcome these difficultie , and fulfil the maximum benefits from the content of ANAWAZIL texts.

Key words : books of ANAWAZIL; fiqhia; historical; researchers.

*أستاذ بقسم العلوم الإنسانية جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر.

مقدمة:

اتسعت دائرة الاهتمام بكتب النوازل الفقهية وتحليلها، واعتمادها كمصدر جديد في الكتابة التاريخية، لتشمل شريحة واسعة من الباحثين المتخصصين، إذ أخذت هذه المصنفات البديلة تستقطب بشدة عناية مؤرخ الغرب الإسلامي، مما يؤسس حقيقة لبداية نقلة ايجابية في حقل الدراسات التاريخية، ويساهم في إعادة كتابة التاريخ الإسلامي من زوايا جديدة وعميقة.

وقد عرف البحث في هذا المجال خلال العقود الأخيرة تراكمًا مهما ورصيداً متنوّعاً لا يستهان به، ويشهد على هذه العناية الخاصة بتلك المصادر ذلك الكم من المؤلفات والأطروحات الجامعية التي ما فتئت تدعم هذا الاتجاه وترسّخه. كما يتجلّى أيضًا في المحصلات الباهرة لتلك الدراسات ومساهمتها في الكشف عن جوانب خفية و مهمة من واقع المجتمعات الإسلامية الوسيطية، وإماطة اللثام عن الكثير من الحقائق التي لم يكن يتأت لها ذلك لولا الغوص في النصوص النوازلية واستقرائهما ، متجاوزة بذلك الكتابات التقليدية والحوليات.

إن تطور البحث التاريخي وانفتاحه على أنواع جديدة من الوثائق الهامة، ومنها النصوص النوازلية، والتي ظلت مهملة إلى وقت قريب من شأنه أن يغنى هذا البحث ويرسم أمامه آفاقاً رحبة ، ظلت تعوقه عن ارتياحها محدودية إمكانيات المصادر التقليدية ، فقد برحت هذه الكتب عن جدارتها بالاهتمام، وأصبحت متنفساً حقيقياً لبحث مواضع جديدة ، خاصة بعد أن طور المؤرخون أساليب تعاملهم مع المعطيات التي تقدمها وكيفية استغلالها واستخراجها^١.

ولاشك أن تلك الجهود التي بذلت تعكس مدى أهمية كتب النوازل الفقهية باعتبارها مصدراً تاريخياً أساسياً لا يقلُّ أهمية عن أي مصدر آخر من جهة ، كما تحيل إلى حقيقة منهجية هامة، هي عدم إمكانية الاستغناء عنها من جهة ثانية، كما أنها تكشف عن منحى تطوري في الخبرات المكتسبة في التعاطي مع هذا الصنف من الوثائق، ومدى قدرتها على تذليل العديد من الإكراهات التي واجهت الباحثين وهم يقتربون غمار هذا الحقل المعرفي الجديد .

غير أنه ثمة مجموعة من الصعوبات لا زلت تعلن عن نفسها بقوة و تعرّض سبيل الباحثين في هذا الاتجاه، ولعل هذا ما أطر لنا شرعية تقديم هذه الورقات، و سمح لنا بمحاولة حصر بعض هذه المعوقات وطرحها للنقاش ، فغاية ما تقدمه هذه المقالة المتواضعة، هو جملة من التساؤلات المنهجية والمعرفية ، أثارتها تجربة ذاتية مع كتب النوازل، مذيلة بما جادت به قرائج أهل الخبرة في هذا الميدان ، كمقترنات لتجاوز تلك الصعوبات . أما الإمام بها جميعها ، وتقديم الحلول التامة لها، فهذا مالا تدعيه.

إن الوقوف عند الصعوبات التي يطرحها التعاطي مع المؤلفات النوازلية في إطار التاريخ للحياة الاقتصادية والاجتماعية لمجتمعات الغرب الإسلامي الوسيط، ليس الهدف منه إثناء العزم أو تثبيط الهم ... إنما لكون الوعي بهذه الصعوبات يعتبر من ناحية أولى ضرورية مرحلية لابد منها على سبيل تجاوزها، أو على الأقل التخفيف من انعكاساتها السلبية على البحث العلمي والتاريخي. مما يتاح التوصل إلى نتائج يمكن الوثوق بها. ومن ناحية ثانية يعد ضرورة منهجية لتحقيق الاستفادة القصوى من محتوى النص النوازلي واستخراج كل مكنوناته وسبر أغواره . وقد أكد العديد من الباحثين الذين كانت لهم جولات في التعامل مع كتب الفقه والفتاوی و مساءلتها ، أن تلك الصعوبات جعلت من النصوص النوازلية أداة غير طيعة ، وأدت إلى قلة الاعتماد عليها² وما من شك في أن أول شروط النجاح في التعاطي مع المسائل النوازلية هو التفطن إلى خصائص هذه الكتب وما يلزمها من نفائص ومشاكل.³

1-طبيعة السؤال في النازلة وإشكالية التوطين في الزمان والمكان:

تتركب النازلة من شقين، أولهما سؤال المستفيقي الموجه لأحد الفقهاء، ويتضمن القضية الفقهية التي استشكلت عليه خاصة، أو على الناس عامة ولم يجدوا لها مخرجا، يهدف من خلاله صاحبه إلى الحصول على إجابة تحدد حكم المسألة موضوع السؤال.

إن ظاهر الفتوى هو سعي المستفيقي إلى معرفة رأي الدين في قضيته، وسعى الفتى إلى تقديم الحكم الشرعي، غير أن كل ذلك لا يتم بمعزل عن الواقع

الاجتماعي والتاريخي الذي تصدر فيه الفتوى في إطار زمانى ومكاني معين . "قيل لابن عمران أصلحك الله أهلا العالم انك تعلم أن العامة إذا حدث بها حادثة إنما تفرز إلى علمائها وهذه مسألة في الكفار هل يعرفون الله أم لا ؟ قد جرى فيها ما بلغك وما لنا في الأسواق شغل إلا الكلام فيها" ⁴ فالمسائل وقائع قضايا شغلت بالمستفتين فمهمون إلى العلماء لاستصدار الحلول الشرعية لها، فهم ملاذ الأمة وركنها الشديد الذي تأوي إليه في ما أهمها من أمور دينها ودنياها. وهكذا تبدو الفتاوى أقرب أصناف النصوص الفقهية إلى واقع حياة المسلمين، ولعل ذلك ما جعل التأليف في هذا المجال تكثر وتتواتر، ويسعى الفقهاء إلى جمع فتاوى من سبقهم في دواوين ليستفيدوا منها، ويفيدوا سائلهم ، أطلق علماء أهل المشرق في الغالب تسمية فتاوى ، في حين أن المغاربة والأندلسيين لا يكتفون بذلك، بل سموها أيضا كتب النوازل، لأنها بينت أحكام حوادث نزلت ، وكتب أجوبة لأنها أجيبي بها عن أسئلة وردت، وكتب أسئلة لأنها حدثت بعد أسئلة ، وكتب أحكام لأنها بينت أحكاما خاصة بحوادث معينة⁵ فهي بهذا الشكل قضايا واقعية بعيدة عن الافتراضية.

تبتدئ الأسئلة في الغالب بمقدمات تقديرية إكبارا للمفتي وتعليق مقامه، بما يبرهن على المنزلة العظيمة التي كان يتبوؤها في المجتمع ، سواء بين العامة ، أو بين أقرانه من الفقهاء، أو حتى عند السلاطين وأمرائهم، وإذا كان المفتي هو الناظر في النازلة والموضح لحكم الشرع فيها، فإنه يصبح وفق هذا كله، المنزل منزلة السلطان بعلمه، بل إن الشاطبي في موافقاته تجاوز هذا القول عند تعريفه للمفتي بكونه القائم في الأمة مقام النبي ونائب عنه في تبليغ الأحكام⁶ .

والسؤال في طبيعته يلامس ملامح المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها، وهو مصطبغ بالصبغة المحلية ومتاثر دائما بمؤثراتها الواقتية، وعليه فان قيمة السؤال في النازلة باعتباره مصدرا للتاريخ، تتحدد كلما كان يتضمن معطيات الزمان والمكان، ويرسم ملامح واقع معين بخاسته . ويكون السؤال تارياً بامتياز حقا، إذا كان يحمل إشارات حقيقة، تضع محرك البحث على صورة مرکزة من صور المجتمع ومشاكله قضايا، وتكمّن وظيفيته التاريخية في تجرده من العموم إلى الخصوص بالإفصاح عن الطبقة أو المهنة أو الانتماء المذهبي أو السياسي

للسائل، وينحصر من الفضاء الإقليمي الواسع- المغرب الإسلامي- إلى المحلي- المغرب أوسطي- مثلا على سبيل التحديد، إلى تاريخ الجهة وتفاصيله على وجه الدقة.

لكن لما كانت كتب الفتاوى لم توضع أصلا لكي يستعملها المؤرخ ،فهي لا تهتم بعامل الزمان أو المكان إلا نادرا ،كما يؤكد محمد فتحة⁷ فقد نجد النازلة عارية من عنصر الزمان أو عنصر المكان، مما يطرح إشكالا منهجيا كبيرا،خصوصا وأن الأقضية والمسائل تختلف من قطر إلى آخر ومن بلد لآخر، فلكل بيئة ظروفها وأحوالها وأعرافها، ومن ثم وجدنا عنصر المكان من الصعوبات التي تقف حائلا دون فهم المعنى الصحيح للنازلة⁸ التعامل مع النازلة عند التاريخ لفترة قصيرة ،يطرح أيضا إشكالية الحصر في الزمان والمكان للمعلومات والأحداث مما يؤثر على قيمتها التاريخية و يجعلها في الغالب تسوق معلومات عامة وفضفاضة، وتفصح عن ثغرة منهجية تتعلق بتوطين النازلة وتحديد مجالها الجغرافي والتاريخي كما يسجل الأستاذ القادرى بوتشيش فى دراسته⁹، ولذلك يعتبر هذا التوطين من أصعب المشاكل التي يواجهها المؤرخ عند محاولته استغلال هذا النوع من المصادر، ويطرح بالخصوص بالنسبة للذى يريد التاريخ لفترة تاريخية قصيرة¹⁰ وأكد محمد حسن، فى إطار حديثه عن عيوب كتب النوازل والفتاوی، غياب التسلسل الزمني وإهمال التواریخ، حتى أن النازلة الواحدة جمعت أقاویل مفتین ینتمون إلى مجالات وأزمنة مختلفة¹¹.

يدرك جامع فتاوى أبي عمران الفاسي أنه ليست كل الفتاوى الواردة في مجموعه وجد معها أسئلتها ، إذ أن مائة وثلاثة وخمسون فتوى جاءت بدون سؤال، مما يدل على أن أغلب الفتاوى لم ترد في كتب النوازل إلا استشهادا بأقواله¹² والمأزوني في نقله للسؤال يوقع ذلك بصيغة -سئل- المبني للمجهول مثل: سئل ابن مرزوق، وعندما يكون هو السائل يقول: سألت شيخنا ويسميه، وفي بعض الأحيان يهم الشخصية التي يسألها أو من يجيبه ،فيقول: وسئل بعض فقهاء وطننا، وسألت بعض علماء بلادنا أو أجابني بعض الأصحاب أو بعض التونسيين. وقد يهم بعض الأسماء مثل قوله وسألت شيخنا سيدي أحمد بن زاغ عن استشكال

أورده بعض المؤخرين، وزعم أنه لم يجد عنده جواباً، وسماه الونشريسي في المعيار الوانوغي¹³، إن أم المشاكل التي تعرّض المؤرخ في سعيه لاستغلال معطيات الفتوى في البحث التاريخي، هي تلك المتعلقة بضبط إطارها الزماني والمكاني، وتحديد طبيعة الواقع التي تحتويها، ولو لا أن الأسئلة في غالبيتها تضمنت على الأقل اسم المفتى، لفقدت النازلة بذلك قيمتها التاريخية.

وللمقارن أن يستنتج بين ما تشح به بعض أسئلة المعيار مثلاً، في مد الباحث بما يتطلبه من معلومات في هذا المجال، وبين ماتضمنته من إشارات غنية ودقيقة، تلك الواردة في مؤلف أجوبة أبي القاسم بن محمد بن مرزوق بن عظوم المرادي القيرواني، وهي أجوبة أجاب بها عن أسئلة واستفسارات عرضت عليه في مرحلة توليه الإفتاء بتونس بداية من سنة 982هـ، فتجد النازلة مؤطرة زماناً ومكاناً، ثرية بمخزونها التاريخي، مثل تلك النازلة المتعلقة بزوجة تبدي تمسكها الشديد بالسكن في بلد تقام فيه الأحكام الشرعية، يقول أبو القاسم المرادي: "سئل من الفقير محمد بن الحاج محمد العربي، التجيبي، المسراتي، القيروان في أوائل شعبان 986هـ عن مسألة رجل زوج ابنته من رجل في محل استيطانه، ومكثت في محل زوجها في بلد أبيها برها، ثم إن زوجها رغب أباها أن يسافر بها لبلده، وهي من الكور ليس فيها قاض، فأذن له ثم إن الزوجة أتت لأبيها زائرة فثبتت بالإقامة عنده في البلد، وبها الحاكم وتنالهما الأحكام الشرعية، وادعت المضاررة من زوجها وسوء عشرته، وأراد الزوج النقلة والرجوع بها لهنالك فهل له ذلك ؟"¹⁴. كما يبدو فإن النازلة قد تمت تبيئتها بالقدر الكافي، فقد حددت المكان والزمان، والأشخاص المتنازعين والفقيه المستفتي، مما ينم عن واقعية النازلة.

ومما ينبغي التفطن له، ولفت النظر إليه، هو ضرورة التمييز بين ما هو حقيقياً، وما هو افتراضياً في النوازل، فليست كل الأسئلة واقعاً، فكثيراً ما وجدنا حلقاً للإفتاء ومجالس للأسئلة يراد منها اختبار الفقهاء، والوقوف على مداركهم، وعلى كعبيهم، وقدرتهم على البث في القضايا المطروحة مهما تشعبت وتعقدت، الشيء الذي يستلزم عدم التسريع في التوظيف الاستغلالي، والنظر في النازلة بكثير من النقد والتمحيص والتحليل¹⁵ مثل تلك الطائفة من المسائل الافتراضية والملح

والمستطرفات والألغاز الفقهية التي يشتمل عليها مصنف الدرر المكنونة في نوازل مازونه¹⁶ وكثيراً من فتاوى المازري يبدو عليها أثر الجهد في الافتراض والتصور البعيد للمسألة¹⁷.

2- النص النوازي : بين استنباطات المؤرخ واصطلاحات الفقيه:

ألم تكن فتاوى الفقهاء الواردة في كتب النوازل تعبيراً عن جدل مع الواقع ومستجاته ؟ أي ألم تكن تصدر عن وعي بدلائل الحراك الاجتماعي والسياسي، وما يفرزه من متغيرات في واقع الحياة ومشاكلها؟ حتى جعلت البعض يعرض عن استنطاقها تاريخياً، ويزعم أن المهم في النازلة من الناحية التاريخية هو السؤال فقط ،وليس قيمتها في الجوابات التي تتبعها¹⁸ ؟

لسنا بحاجة إلى بيان ما للفقه المالكي من آثار عميقة في جميع نواحي الحياة في المغرب ،بحيث لا يمكن أن نفسر أي ظاهرة من تاريخ هذه البلاد ،بغير أن نجعل نصب أعيننا الأوضاع الفقهية فيها. ولعل التاريخ الإسلامي لم يعرف بلداً كانت المالكية فيه عصبة الحياة كما عرف ذلك في المغرب والأندلس¹⁹ ، وذهب حسين مؤنس إلى اعتبار المالكية عنصراً من عناصر الكيان الشخصي للمغربي المسلم، خلق في نفوس المغاربة وعيها " قوميا " حتى أصبح هذا المغربي الحرير على دينه وخلق له لا بد أن يكون مالكيا²⁰ فهذا الامتزاج الحضاري والتغلغل في دقائق الحياة لا يمكن إغفاله وتجاوزه. ففي دراسة مدونة فتاوى المعيار نتوصل إلى شهادة الفقيه على زمانه، كما يعلن احمد النفر ،إذ لم يقتصر عمل الونشريسي على جمع ألفين ومائة وخمس وثلاثين فتوى أصدرها رجال معاصرون له وأخرون متقدمون عليه، بل تجاوز ذلك إلى تصنيفها وتعليقها وإثرائها بالإستشهادات والتأصيل بحسب ما تدعو إليه الحاجة، مع مراعاة مختلف الأعراف السائدة والميل الأكيد إلى الترجيح²¹.

ويعرب الدكتور المختار التليلي عن مخالفته لقول إحسان عباس ،ويؤكد بأن الإجابات لا تقل قيمة عن الأسئلة ،لأنها تمثل الحلول العملية لنظر الدين في تلك الحالات الحادثة ، والأحكام التطبيقية في تلك القضايا الناجمة ، فهي على قدر الواقع ، وفرق بين حكم راعى الظروف وأحاط بمعطيات القضية وحكم نظري

يساق من كتاب فقي . كما أن هذه الإجابات تعطي للفقه حركة من طراز خاص لا نجده في المدونات الأصلية لأنها تربط بين المسائل وأصولها ، وتقارن بين الروايات وترجح بينها ، فهي من الناحية السياسية والاجتماعية تكشف عن ظواهر في البيئة متأثرة بما يجري فيها من أحداث 22 وأهمية النازلة تكمن في الجواب بقدر ما تكمن في السؤال، وقد تفوقها أحيانا ، والقضية المتعلقة فقط بزاوية النظر وتمركز اهتمام الباحث، وتجاوز قيمتها الفقهية في حد ذاتها²³ إن كتب النوازل في عمومها سجلت لنا قدرة المفتين على مواكبة المتغيرات وملاحة المستجدات، مما يؤكّد تاريخية النص الفقهي واستجابته لحركية المجتمع، وهو يبدو في ظاهره مستنسخا، يكرر نفسه، لكنه في حقيقته نص متجدد حاول الفقهاء من خلال أدوات التنزيل والاستنباط، رصد تطورات الواقع ، وتقديم اجتهداتهم المستحدثة في عصورهم، فكل نص فقهي خصوصياته ، منشؤها التفاعل، الذي يمكن أن يكون بين النصوص في حد ذاتها، وبينها وبين الواقع المعاش ، وبالتالي فهو وثيق الصلة بهذا الواقع الذي ينشأ فيه، لأنه وليد تساؤلات الناس عن أحكام أفعالهم.

وقد حدد ابن القيم نوعين من الفهم لابد منهما للمفتى والحاكم أولهما فهم الواقع والفقه فيه والثاني فهم الواجب في الواقع²⁴ وفي الأجبوبة النوازلية نكشف تفاعل العقل مع النقل ، دون إغفال العوامل النفسية والاجتماعية والتاريخية والثقافية والمعرفية التي كان لها أثر واضح في صياغة تلك المنظومة الاجتهدية .

ولما كانت إجابات المفتين مبنية على أسئلة المستفتين المتعلقة بالأحداث النازلة والأمور الطارئة ، فإنها تبتعد في الغالب عن الجانب النظري المحض من الفقه، وتصور ألوانا من حياة المستفتين ومعاملاتهم وعاداتهم وظروف عيشهم، وتقدم إجابات أغفلها المؤرخون ، الذين ينصب اهتمامهم على الشؤون السياسية وما يتصل بالحكام والأمراء²⁵ ويبدو أن محمد الطالبي كان من المنفردين بالتنبيه إلى مدى أهمية مسائل المدونة من الناحية التاريخية . فهو يقول : "إن المدونة وثيقة فريدة من نوعها ، وأن سحنون وكل تلاميذه من بعده قد نهلوا من المدونة لحل نزاعات واقعية وغير مختلفة البتة . ويرتكب المؤرخ خطأ كبيراً بازدرائه إياها"²⁶ وواقعية النوازل تعطي صورة مشرقة للعقلية الفقهية وحسن تصرفها في الفتوى، وتعاملها

مع المصادر الفقهية وافتتاحها على المجتمع ، وتظهر كيف أن البحث الفقهي كان يتحرج في معرفة دقائق الملابسات التي تحيط بالمسائل المدروسة ، حتى تكون الفتوى فيها مطابقة لحقيقة الواقع²⁷ .

يعتمد في ذلك المذهب المالكي على جملة من القواعد الشرعية المعروفة مثل: رفع الحرج، وجلب المصالح ودرء المفاسد، ونفي الضرر، وارتكاب أخف الضررين، والنظر في المآلات، والعبارة بالمقاصد والمعانٍ لا بالألفاظ والمباني، وسد الذرائع وما جرى به العمل، وتحكيم العرف، وتحقيق المناطق، والإذن في العقود، مما أكسبه مرونة وواقعية ، وجعل فقهه النوازل فقهًا متحركاً في الزمان المكان، وجعل فن النوازل الميدان الخصب الذي تتفاعل فيه أحكام الفقه ونظرياته مع مستجدات حياة الناس وتفاصيلها في تناغم اجتماعي، وملمح واقعي ، يتم فيه تنزيل قواعد الفقه ومسائله على واقع الناس المعاش ، لضبط عباداتهم وعاداتهم ومعاملاتهم²⁸ .

ويعتبر الأستاذ الجيدي -رحمه الله- أن ما جرى به العمل هو استحداث شريعي مغربي محض ، ومعناه العدول عن القول الراجح والمشهور في بعض المسائل إلى القول الضعيف فيها ، رعياً لمصلحة الأمة، وما تقتضيه حالتها الاجتماعية ، ومن ثم جاء هذا التشريع أكثر التصاقاً بالواقع الاجتماعي ، لأنه فسح المجال للعادات والتقاليد والأعراف حيزاً واسعاً بين أبوابه وفصوله ، فهم إذ يتحدثون عن تقرير حكم شرعي ، يجمع بهم قلمهم إلى الحديث عن الظواهر التاريخية والقضايا الاجتماعية والسياسية والحضارية²⁹ .

ولبيان ما للواقع التاريخي والاجتماعي من دور في تشكيل الفتوى، مع حرص الفقهاء الشديد على الالتصاق بالنص ، نورد نازلتين مختلفتين زماناً ومكاناً، وكلتاهما تخص وضعية المسلم الذي استمر يعيش في أرض تمت استعادتها من قبل المسيحيين بعد أن كانت تحت سلطة المسلمين لقرون سبقت، تلك المعضلة البالغة التعقيد، التي ظلت تطرح نفسها بقوة على مر التاريخ في بلاد المغرب الإسلامي، أما الأولى³⁰، فهو سؤال ورد على الإمام المازري وهو بالمهدية، من جماعة المسلمين المقيمين تحت ذمة النصارى بصفلية بعد انجلاء حكم الإسلام من تلك الجزيرة.

وكانت إجابته فيها سعة كبيرة وإذار، واعتبر أن المقيم ببلاد الحرب ،إن كان اضطرارا فلا شك أنه لا يقدح في عدالته ،وكذا إن كان تأويله صحيحا مثل إقامته ببلد أهل الحرب رجاء هدايتم أو نقلهم عن ضلاله ما. وكما أشار أصحاب مالك في جواز الدخول لفكان الأسير³¹ وفي الشق الثاني من الإجابة تحدث عن تولية الكافر لقضاة وأمناء وغيرهم، لاحتجاز الناس بعضهم عن بعض، فذلك واجب حتى ادعى بعض أهل المذهب أنه واجب عقلا، فتولية الكافر لهذا القاضي العدل إما لضرور، أو بطلب من الرعية له ، وإن قامته لهم، فلا يقدح في حكمه، وتنفيذ أحكامه كما لو كان ولاه سلطان مسلم³².

ويبدو أن المازري قد أخذ المصلحة الدينية بعين الاعتبار، حين اعتبر هذا المقيم في صقلية مسلما صالحا يعيش بأمل انتزاع هذه الأرض من أسيادها الجدد لإعادتها إلى الإسلام، أو أنه تعدوه همة وضع الكافرين على السبيل القويم، أو أقله منهم من اعتناق بداع معينة³³ كما أن حالة المسلمين الذين بقوا في أماكنهم إن في صقلية أو في طليطلة، لم تكن مثيرة للقلق، فليس عجبًا أن لا يشير إمام المهدي إلا إلى الجانب الإيجابي من الأشياء، والى الأمل في استعادة جزيرة الإسلام أو القيام بعمل أكثر تواضعا يهدف إلى دعوة الكفار إلى الطريق القويم أو ردهم عن بدعة معينة³⁴ ومراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية في غایاتها النبيلة. أما فتوى الونشريسي التي وضعها عام 1484هـ/1891م، والتي جاءت متأخرة عن الأولى بكثير ،فتلك المتعلقة برجل من أهل مربلة Marbella معروف بالفضل والدين – كهذا تنعته النازلة – تختلف عن الهجرة مع أهل بلده، لغرض البحث عن آخر له فقد في الحرب، ثم عرضت له حاجة مع المسلمين الذين هناك؛ إذ أصبح الناطق باسمهم يدافع عم حقوقهم ويتكلم باسمهم مع حكام النصارى، ويخلص كثيرا منهم من ورطات عظيمة، ولا أحد غيره يستطيع ذلك، وفي فقدانه ضرر كبير وفي إقامته تحقيقه لمصلحة المسلمين³⁵. فكانت إجابته رافضة بصرامة لتلك الإقامة، متشددة بلا هوادة في إلزام الأندلسيين بالهجرة. وساق لذلك من الأدلة الشرعية. وأورد من المخاوف ما يؤصل به لفتواه³⁶ إن الونشريسي هو الآخر يكون قد وضع مقاصد الشريعة في حفظ الدين وحفظ النفس أصلا لفتواه، إذ أن بقاء المسلمين في أرض

النصارى فيه ضياع لديهم، وذلة لهم وصغر، وثبت عنده بالفاسد الواقعة والمتواعدة تحريم هذه الإقامة، ومن حيث تحريمك الكلى لهذه الإقامة، يعتبر الموقف الأشد صرامة، ويكون شعور الخوف الذي جرى التعبير عنه بوضوح، ويتمثل في خشية من خيانة المسيحيين لعهود الأمان الموقعة مع السكان المسلمين في المدن التي تستعاد دون معارك، هو ما أوحى للونشريسي بتحرير هذه الفتوى

أما فتوى المازري التي أطلقها قبل قرون أربعة من فتوى، فتعتبر من حيث موقفها المتفهم نقىض الفتوى الثانية، إذ تمتاز بسمتها التفاوئية ، فقد كانت له اهتمامات أخرى، فهو لم يكن يتوجس خيفة من إمكانية تحالف مسلمي صقلية النورماندية مع الكفر، ولا يخشى رد المسلمين عن دينهم، بل على العكس انه لم يتصور إلا الفائدة التي يمكن أن يجنيها الإسلام عبر المحاولة التي تبذل لإعادة الجزيرة إلى حظيرة الإسلام³⁷ ولا يستغرب حسني عبد الوهاب أن تصدر تلك الفتوى الفريدة من الإمام المازري، يعذر فيها أهل صقلية عن مهاجرة بلادهم ، ويبدي لمن تبقى منهم الرأفة والشفقة³⁸ .

إن سقوط طليطلة وإن كان قد روع مسلمي الأندلس روعا شديدا ، إلا أنه لم يفزعهم على مصير إخوانهم كمسلمين صاروا تحت طاعة الفونصوا، بقدر ما كان تخوفهم من النتائج السياسية للحادث ، كما أن لا أحد من الفقهاء تحرك لإثارة الموضوع ،ويعلل هذا على أحسن الفروض ،أنهم لم يتخوفوا على مصير إخوانهم في الدين ، أو أنهم صبروا علىأمل خلاصهم القريب³⁹ في حين أن كارثة الأندلس على أيام الونشريسي كما يقر حسين مؤنس قد وصلت إلى ذروتها ، وأصبحت وكأنها طوفان مغرق يطغى كل يوم على ناحية ويقذف إلى المغرب بحطام الناجين مئاتا وآلافا، ومع ذلك لم يستسغ فتوى صاحب المعيار وبالغ في انتقاده.

إن محاولة فهم المنطق الذي صيغت به تلك النصوص النوازلية، يسلمنا إلى حقيقة جوهيرية مفادها أن الفتوى تعبير عن واقع حضاري وتاريخي متتطور، وهي تصدر مشحونة بتفاعلاته ، ولا يمكن استيعابها إلا في ضوء الظروف التي أحاطت بها عند تنزيلها على ذلك الواقع .

ومن حصاد الفقرات السابقة نخلص إلى أن النص النوازي هو الآخر يمثل وثيقة تاريخية، تلقي صوئً باهرا على كثير من دقائق الحياة الاجتماعية والاقتصادية، لأن الفتوى في سياقها العام مرآة صادقة للواقع الذي صيغت فيه، وانعكاساً لمتغيراته، وبالتالي لا مناص للمؤرخ من استنطاقها والحفر فيها لاستكمال ما يمده به السؤال من معطيات. فهو يحمل الجانب التطبيقي العملي للنازلة.

غير أن ما يؤخذ على بعض الدراسات التي تعتمد النوازل في أبحاثها، هو نوعاً من العزوف عن مثل هذه النصوص، وإعراضها عنها بداعي عديدة، نأتي إلى ذكر بعضها في ما يأتي :

ترجع علة هذا الإغفال إلى جملة من الإكراهات التي تواجه الباحثين، حالت دون استغلالها بما فيه الكفاية، لأن النص غير مريح بطبيعة الحال، وينتمي إلى ذلك النوع من النصوص التي لم يتعلم بعد المؤرخون بما فيه الكفاية طريقة التعامل معها⁴⁰. ويحدد الأستاذ محمد مzin صعوبة البحث في كتب النوازل، ويعتبر أن المفاهيم الفقهية وإدراكها، من العقبات الأساسية التي تواجه المؤرخ أو المحقق لغرض استعمال كتب النوازل في التاريخ ، فالمفاهيم متداخلة منها النظرية ومنها غير النظرية ، وجل هذه المفاهيم مرتبطة بمسألة أصول الفقه⁴¹.

وастعمل الفقهاء من جهة أخرى ألفاظاً ومصطلحات خاصة بهم، يصعب أحياناً على غير المتخصص في الفقه حسن فهم فحواها. وقد مالوا أحياناً إلى التعقيد في تعبيتهم عن بعض المسائل، وأحياناً أخرى إلى الاختصار المخل، مما يجعل الباحث محتاباً عندما يحاول فك طلاسم تلك المسائل⁴². كما أن قراءة هذا النوع من المصادر ليس بالأمر السهل والهين. ذلك أن مسائتها لا تكشف عن قيمتها بمجرد النظرة السريعة. والتعامل معها يستلزم إمعان النظر والتسلح بالأنة والصبر، ويتطلب تحصيلاً جدياً لفك معضلاتها وإزاحة الغموض الذي يحيط بها في كثير من الموضع.

وبالإضافة إلى رداءة الخط، وركاكتة الأسلوب أحياناً، وتقطيع الكلمات التي تفقد الموضوع معناه العام، وتجعل الباحثين ينصرفون عن الاهتمام بهذه المادة. ويدرك مقدم المعيار أن عبارات المفتين أنفسهم قد تنحرف عن الأسلوب الفصيح، لاسيما عندما يتحدثون عن العادات والأعراف المحلية ، فلا يتدخل المؤلف في ذلك

بتصحیح ولا تعديل، ولذلك نجد في المعيار كثيراً من الكلمات الدارجة والعبارات الملحونة، مثل باطل: أي مجاناً بدون مقابل، وصاب: بمعنى وجد ولقي ، ونتعوّج بمعنى ننحرف، وعباه بمعنى: ذهب به وحمله معه، ولهمدنا الشر بين الزوجين بمعنى: الإصلاح بينهما، وما يخصه منه قيراط: أي لا ينقصه منه شيء⁴³ ورغم أنه علل ذلك بالأمانة العلمية التي لا تسمح له بالتصرف والتعديل إلا أن ذلك كله يلقي على كاهل الباحث الذي لا يجد في قواميس اللغة معانٍ لتلك المفردات أو مترادفات لها.

ورغم ذلك، يبدو أن الفقهاء يعمدون إلى عملية انتقائية عند تدوين الفتاوى. فهم لا يدونون منها إلا التي يعترفون بها أو على الأقل التي يعترفون بصحّة حكمها. وهذا يعني أن عملية التدوين تخضع أحياناً لنوع من الرقابة⁴⁴ وهذا ما يحجب الكثير من الحقائق المهمة جداً.

3- مقدمات منهجية لتجاوز الصعوبات :

ومهما يكن من أمر، وبرغم ما ذكرناه من صعوبات ، فإن القيمة العلمية لكتب النوازل ت Hutchinson على الباحثين المزيد من العناية بها ، وبذل الجهد لتذليل تلك الصعوبات. إن كتب النوازل ليست يسيرة المثال كما قد يتصور البعض، بل إنها عميقه في معلوماتها ، غائرة في موادها ، تستلزم غوص الحذاق المتمكنين من الأدوات المعرفية الضرورية⁴⁵ فلا تتأتى قراءتها إلا لمن امتلك الأهلية الذهنية لقراءة نصوص النوازل، فضلاً عن الأهلية المعرفية التي تيسر له الدخول في رحاب نص المعرفة في العلوم الإسلامية ، كما أن استنتاج التاريخ الاجتماعي والاقتصادي منها يستدعي رصيداً مقبولاً من مناهج التحليل والتركيب المتعلق بالعلوم الاجتماعية⁴⁶ ويحتاج استنباط الأخبار التاريخية من كتب الفقه إلى مستويات ثلاثة من الحفريات، وهي القراءة الفقهية للمسألة. أولاً : دراسة تاريخيتها ثانياً، أي تحديد الزمان والمكان والأعلام ، كي نصل إلى المستوى الثالث ، وهو المادة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الكامنة فيها ، تتطبق هذه المستويات من القراءة بصفة أساسية على كتب النوازل، وبصفة أقل على كتب المسائل الفقهية⁴⁷.

كما يقتضي قرب المؤرخ من الثقافة الفقهية والدينية عموما، مما يجنبه الوقوع في مزالق سوء فهم للخطاب الديني القديم، ويجعله فوق ذلك أقدر على الاجتهاد في تحليله وتأويله، ويجعل النازلة الفقهية بيده ليست مجرد وثيقة تاريخية يمكن إن تكشف له عن أثر سياسي في قيام هذه الدولة أو سقوط تلك ، بل وثيقة أعمق، يستشف من خلالها العمق الحضاري لسيرورة التاريخ العربي ، وهذا أمر متعرّس على غير الخبرير بلغة الفقهاء لا من حيث هي عبارات فحسب ولكن من حيث هي أبعاد دينية وجداً⁴⁸.

إن معرفة ترجمة المفتى، وبأكبر قدر من التفاصيل تصبح أمرا ضروريا، لأنها مفتاح النازلة وبفضلها تكتسب النازلة أهميتها وصلاحيتها للاستعمال ، فمعرفة تاريخ وفاة المفتى وتنقلاته والأماكن التي استقر بها والوظائف التي شغلها وإشعاعه العلمي ومشايخه وتلامذته كلها عناصر تساعد على تأطير النازلة⁴⁹ وتتيح إمكانيات كبيرة للاستفادة منها ، ولتجاوز عضلة عنصر الزمان، لابد على الباحث من الاستعانة بالقرائن اللازمة لفك الغازها، وضبط مجالها وظرفيتها وبيئتها، ويحدد الأستاذ الصمدي مصادر ذلك بالرجوع إلى كتب الترجم والسير والطبقات ، والاستئناس كذلك بكتب الفهارس ومعاجم المؤلفين والمؤلفات لضبط مصادر الإفتاء، وتحديد تاريخ تأليفها، وكل ذلك يساعد في تقريب النازلة من تاريخها وحصرها في بيئتها وربط السؤال بالجواب . ولتجاوز عنصر المكان يفترض الاستعانة بمعاجم البلدان وكتب الرحلات والجغرافيا والمصادر الأدبية وغيرها⁵⁰ والمقابلة بين محتويات كتب النوازل لتحقيق التكامل في النصوص النوازلية وملء الفراغات التي يتركها الإسقاط المتعتمد أو العفوى للأسماء والأماكن ، والتصرف في النازلة واختصارها ، فكثيرا من النوازل الفقهية والأسئلة التي يوردها المازوني مثلا، ينقلها أبو العباس الونشريسي في معياره دون الإشارة إليه بالاسم ، ولم يذكره في المعيار إلا في مناسبة واحدة ، كما يؤكّد محقق الدرر، معللا ذلك بحجاب المعاصرة ، وفي حين يقول المازوني : سألت ... وأجابني يقول الونشريسي: وسئل فلان ... فأجاب⁵¹ إن جمع شتات الأجوية من مصادر متعددة من شأنه أن يعيد للنص حيويته وتاريخيته ويشدّه إلى واقعه الأصلي الذي عبر عنه.

الخاتمة:

لا بأس أن نختم هذه المقالة بما يجمله الأستاذ الصمدي بقوله: "إن المؤرخ في تعامله مع كتب النوازل يدرك أن البضاعة التاريخية وحدها لا تكفي، والتحليل السوسيولوجي والأنثروبولوجي وحده لا يكفي، والاكتفاء بالسؤال الوارد في النازلة دون الالتفات إلى الجواب لا يجدي ،بل ينبغي من الناحية المنهجية لمن يستغل بمثل هذه النصوص إما أن يكون مؤرخا فقيها أو أن يستعين بخبرة الفقيه وأهل الاختصاص من العلوم الشرعية اللازمة في إطار العمل الجماعي الموحد لتحقيق التوظيف الجيد للنصوص وحسن استغلالها".⁵²

المواشر:

- ¹ - عمر بن حمادي ، من مشاكل كتاب المعيار للونشريسي ، مجلة دراسات أندلسية ، العدد 25، شوال 1421/جاني 2001. المطبعة المغاربية ،تونس ، ص 69
- ² - محمد فتحة ، النوازل الفقهية والمجتمع ، أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي ، من القرن 6هـ إلى القرن 9هـ ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، عين الشق ، الدار البيضاء، 1999ص 19
- ³ - عمر بن حمادي ، المرجع السابق ، ص 69
- ⁴ - محمد البركة، فتاوى أبي عمران الفامي ، فقه النوازل على المذهب المالكي ، إفريقيا الشرق ، 2009، ص 93
- ⁵ - محمد الحبيب الهيلة ، مناهج كتب النوازل الأندلسية والمغاربية ، من منتصف القرن 5هـ/11م إلى نهاية القرن 9هـ/15م ، مجلة دراسات أندلسية، عدد 9.9، 1993، ص 24
- ⁶ - أبو إسحاق الشاطئي ، المواقفات في أصول الأحكام ، دار الفكر، دت، ج 5، ص 253
- ⁷ - محمد فتحة ، المرجع السابق ص 20
- ⁸ - الصمدي مصطفى، فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً ، الرشد ، الرياض، 2007، ص 45
- ⁹ - إبراهيم القادري بوتشيش ، تجديد التاريخ الإسلامي : كيف ومن أين يبدأ ؟ مجلة الاجتهد ، عدد 22، 1994، دار الاجتهد ، لبنان ، ص 138
- ¹⁰ - عمر بنميرة ، النوازل والمجتمع ، مساهمة في دراسة الbadia بال المغرب الوسيط ، ط 1 ، مطبعة الامنية ، الرباط ، 2012، ص 54
- ¹¹ - محمد حسن ، ملامح من الريف المغربي من خلال كتب النوازل ، الكراسات التونسية ، عدد 131-132، مجلد 33، سنة 1985 ، ص 21

- 12- محمد البركة ، المصدر السابق ، ص 75
- 13- المازوني أبو زكريا ، الدرر المكنونة في نوازل ماذنة ، ج 1 ، دراسة وتحقيق قندوز ماحي ، ، منشورات وزارة الشؤون الدينية ، الجزائر، 2012، ص 138
- 14- أبو القاسم محمد بن مزروع بن عظوم المرادي ، كتاب الأجوبة ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، قرطاج 2004 ، ج 1، ص 285
- 15- الصمدي مصطفى ، المرجع السابق ، ص 46
- 16- المازوني ، المصدر السابق ص 143
- 17- الطاهر المعموري ، تقديم فتاوى المازري ، الدار التونسية للنشر، 1994 ، ص 93-94
- 18- إحسان عباس ، فتاوى ابن رشد ، مجلة الأبحاث ، ص 65-16
- 19- محمود علي المكي ، تقديم كتاب أحكام السوق ، ليعي بن عمر ، دت ، ص 60
- 20- حسين مؤنس ، مقدمة رياض النفوس ، لأبي بكر عبد الله بن عبد الله المالكي ، مكتبة الهضة المصرية ، القاهرة، 1951 ، ص 13.
- 21- احمد النيفر ، كتب الفتاوى والنوازل لدى علماء المذاهب الفقهية ، قراءة في مدونة "المعيار العربي للونشريسي المالكي ، ندوة تطور العلوم الفقهية ، فقه النوازل وتجدد الفتوى ، المنعقد خلال الفترة 13-16
- 22- المختار بن الطاهر التليلي ، مقدمة فتاوى ابن رشد ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، 1987، بيروت لبنان ، ص 74-73
- 23- عمر بن حمادي ، المرجع السابق ، ص 73
- 24- ابن القيم الجوزية،أعلام الموقعين عن رب العالمين ، ج 1 ص 87-88
- 25- محمد أبوالاجفان ، مقدمة تحقيق فتاوى الإمام الشاطبي ، ط 2 ، 1985، تونس ، ص 35
- 26- نقلًا عن ، نجم الدين الهمتاني ، جوانب حضارية في تاريخ الغرب الإسلامي الوسيط ، مجلة التاريخ العربي ، جمعية المؤرخين المغاربة ، عدد 24 ، 2002 ، ص 210
- 27- محمد سكحال ، تدوين النوازل في الغرب الإسلامي، أعمال الملتقى الدولي السادس للمذهب المالكي ، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ، دار الثقافة، 2010 المرجع السابق ، ص 47
- 28- أبوعبد الله غلام الله تقديم ، فقه النوازل في الغرب الإسلامي ، أعمال الملتقى الدولي السادس للمذهب المالكي ، المرجع السابق ، ص 4
- 29- عمر الجيبي ، مباحث في المذهب المالكي بالغرب ، 1993 ، ص 181
- 30- فتاوى المازري ، جمع وتحقيق ، الطاهر المعموري ، الدار التونسية للنشر ، 1994 ، ص 355-356 وقد أورد ها الونشريسي في معياره ، ج 2، ص 133-134
- 31- نفسه ، ص 356.355
- 32- إبراهيم القادري بوتشيش ، المرجع السابق،ص 138
- 33- عبد المجيد تركي ، مشروعية سكن المسلمين في أرض استعادها المسيحيون ، واقع تاريخي وتوسيع عقدي ، مجلة الاجتہاد ، عدد 29 ، دار الاجتہاد ، بيروت ، 1995 ، ص 92

- ³⁴-نفسه ، ص 96
- ³⁵-أحمد الونشريسي ، المعيار المغربي والجامع المغربي لفتاوي أهل إفريقيا والأندلس والمغرب ، وزارة الشؤون الدينية ، المغرب ، الرباط ، 1981 ، ج 2 ، ص 137
- ³⁶-ينظر الفتوى كاملة بتفاصيلها من نفس المصدر ص 138-140
- ³⁷-عبدالمجيد تركي ، المرجع السابق ، ص 99
- ³⁸-حسن حسني عبد الوهاب ، المازري ، تونس ، 1955 ، ص 91
- ³⁹-حسين مؤنس ، تقديم ونشر فتوى، أنسى المتاجر في بيان من غالب على وطنه النصارى ولم يهاجر، لأبي العباس أحمد الونشريسي ، صحيفـة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد ، مج 5 ، العدد 1-2 ، ص 138
- ⁴⁰-نجم الدين الہنـتـاـتـي ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 215
- ⁴¹-محمد مزين ، البحث في تاريخ المغرب ، حصيلة وتقديم ، منشورات كلية الآداب ، الرباط ، 1989 ، ص 88
- ⁴²-الہنـتـاـتـي ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 215
- ⁴³-محمد حجي ، تقديم المعيار المغربي للونشريسي ، المصدر السابق ، ص - ز
- ⁴⁴-نجم الدين الہنـتـاـتـي ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 215
- ⁴⁵-الصـمـدـيـ مـصـطـفـيـ ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 46
- ⁴⁶-عمـارـ جـيدـلـ ، النـواـزـلـ مـصـدـرـاـ لـلتـارـيـخـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـثـقـافـيـ ، أـعـمـالـ الـمـلـتـقـىـ الدـولـيـ السـادـسـ لـلمـذـهـبـ الـمـالـكـيـ ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 327
- ⁴⁷-نجم الدين الہنـتـاـتـي ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 209
- ⁴⁸-فـرـيدـ الـأـصـارـيـ ، تقديم فـتاـوـيـ اـبـيـ عـمـرـانـ الـفـاسـيـ ، المصدرـ السـاـبـقـ ، ص 10
- ⁴⁹-محمد فـتحـةـ ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 19
- ⁵⁰-الـصـمـدـيـ مـصـطـفـيـ ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 45
- ⁵¹-لـمـازـونـيـ المصـدـرـ السـاـبـقـ ، ص 145
- ⁵²-الـصـمـدـيـ مـصـطـفـيـ ، المرجـعـ السـاـبـقـ ، ص 41